

من الصلابة ومنها على رأي اصحاب الجبر وعدم القدرة والذي وضع السطرخ وصفه على رأي اهل
والقدرة **قوله** والصفير الجاه قال في المصباح والصفير الصوت الحادي عن الجوف والله اعلم
حديث ثلاث من اصل الايمان الكف عن الله الا الله **قوله** ثلاث من اصل الايمان قال
قال الطيبي اصل النبي فاعده النبي لو توهمت مرتفعة لا ترفع بارفعا **قوله** الكف عن من قال
فنه انا مكفون العمل بالظاهر وما يتطرق به اللسان واما القلب فليس طريق الى معرفة ما فيه بل الله
يتولى السرير وان من قال الله الا الله وجب الكف عنه وعن ماله وحكمه بما به بالظاهر قالوا
وهذا في مشركي العرب وعبدة الاوثان ومن لا يوجدوا اوطاه الكتاب وغيره عن بقول النبي
فلا يكفي في الكف عنه قول الله الا الله اذ كان يقولها في كفه وهي من اعتقاده بل لابد من شهادة ان
محمد رسول الله وواقام الصلاة وايتا الزكاة **قوله** لا يرفع يده من الذنوب بضم النعمانية وغيره
الدرر وكذا لا يخرج **قوله** ولا يخرج من الاسلام بعمل اي بعمل جعله من المعاصي ولو كبر بل هو
مشبه الله لا يقطع في امره بقرعة على النار ولا باستحقاقه الجنة مع الدخول في الاوثان بل
يقطع بانه لابد من دخوله الجنة اخرا وجاهه قبل ذلك في خطر المشبهة ان مثاله عذبه بدينه وان
سأعني عنه بفضله خلا فالقواتر في ان من ارتكب كبيرة تخلد في النار **قوله** والجهاد ما هي اي
ناقد حكمة **قوله** من يعنى الله اول ما يعنى الله امره بالتسليم والانداز بل قال النبي
اذن له بالقتال اذا ابتد الكفار به ثم ارجع لهم القتال استرا في غير الاستراجه ثم امره من غير
والارمان وجوب القتال استمر بعد ذلك **قوله** ان ان يقاتل اكرامه الرجل اي فينبى الجهاد
لا يبطله خورج اري لا يسيق في جهاد نظير الامام وفسقه ولا ينزل الامام بالسوق
والظلم ولا يطلع بل يقاتل معه ولا يفتن القتال معه **قوله** والايمان بالاقدار اي ومن اصل الايمان
الايمان بالقدر ومنه اهل الحق الايمان بالقدر قال النووي ومعناه ان الله تعالى قدر الاستيا في
القدر وعلم الله استحقاقه في اوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة هي
تقع على حسب ما قدرها وانكرت القدرية هذا وزعمت انه سبحانه وتعالى لم يقدرها ولم يقدر
عليه لها والله سبحانه انا يعلم ما بعد وقوعها ولو على الله وسبب هذه القوة القدرية لا تكاد
حديث ثلاث من كنز الايمان كتمان الاوجاع **قوله** الاوجاع قال في المصباح وجع طلاء
راسه او بطنه كحس الانسان مقصود لا العضو فالعلاج وقد يجوز العكس وكان على القلب كحس
الحيي وجعه وجان باب ثقب هو وجع اي مريض مثله وجع الوجع على كل من وجعه
اوجاع مثل سبب واسباب **قوله** والبوي قال في النهاية والاعتلا في الاصل الاحتبار والاعتلان
يقال بولته وانبتيته وقال في المصباح وبلاه الله تخير او شربلوه لولا والبله بالالف وابتلاه

ابتلا

ابتلا بمعنى امتحنه والاسم الجلام مثل سلام والبوي والبلية مثله **قوله** والمصيبة المصيبة نعم
الاشقان من تكرره لقوله عليه الصلاة والسلام كل من يودي المؤمن شهيد مصيبة قال ابن ابي اسحاق في كتاب
الغرا والوقوله ما اصاب المؤمن ما يكره هي مصيبة وكذا الطرائق عن ابي امامة وسليمان بن مريد وكذا
تتالمون هي مصيبة **قوله** ومن قال في المصباح وثالث الخبر الحديث اذا ادعته وسيرة وسليمان بن مريد وكذا
حديث ثلاث من فعل اهل الجاهلية **قوله** من فعل اهل الجاهلية قال في النهاية هي الحال التي كانت عليها
الحرب قبل الاسلام من الجمل بالله ورسوله وبتراجم الدين والمخافة الانساب واللبس والتج وغير ذلك
حديث ثلاث من الغواقر **قوله** قال في النهاية ثلاث من الغواقر اي الدواهي واحدها فاقة كما هي فاقة
الظهور كما يقال فاقته الظهر وقال في المصباح وفقرت الداهية الرجل فخر من باب فخر فخره فخره
حديث ثلاث اذا خرجي لا يرفع نفس امارها **قوله** طلوع الشمس من مغربها اختلف العلماء في صحة
الايان بعد طلوع الشمس من مغربها قالوا في قوله تعالى لا يرفع نفس امارها الاية قال شيخ شيوخنا ما لم يحص
قال الطيبي يعني الاية لا يرفع كذا لو لم يكن امن قبل الطلوع ايمان بعد الطلوع ولا يرفع من غير
عمل صالح قبل الطلوع على بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من امن او عمل عند
الفرقة وذلك لا يفيد شيئا كما قال تعالى فلم يزل يبعهم اربابهم لما راي اسنا وتب في الحديث الصحيح
فمن يرفع اليد ما لم يبلغ الرعدة وقال ابن عطية وغيره ما حاصله معنى الاية ان الكافر لا يرفع
ايمانه بعد طلوع الشمس من المغرب وكذا المعاصي لا تنفعه توبته ومن لم يعمل صالحا من قبل ولو كان
مؤمن لا يرفع العمل بعد طلوعه من المغرب وقال القاضي عياض لا يرفع توبته بعد ذلك بل يرفع على
عمل واحد بالمائة التي هو عليها والحكمة في ذلك ان هذا الورد ايقام الساعة بتغير العمل العلوي
فاذا شوهد ذلك حصل الايمان المزوري بالمحاينة والرفع الايمان الغيب فهو كالايمان عند الفرقة
فهو لا يرفع فالمشاهدة لطلوع الشمس من مغربها وقال القرظي في التذكرة بعد ان ذكر هذا فتوى من
صاهد ذلك او كان كالمسألة مدودة فلو امتدت اياما لا يتابع ذلك الي ان ينسى الامر او يقطع
نواثره ويصير الخبر عنه احاد من اسلم حينئذ او تاب قبل منه وذكر ارباب اللب السرفندي في تفسيره
عن ابن من حصن قال انما لا يقبل الايمان والتوبة وقت طلوع الشمس لانه يكون حينئذ صحة فبهاك
لها كثر من الناس من اسلم او تاب في ذلك الوقت لم يقبل توبته ومن تاب بعد ذلك قيلت توبته قال
الحافظ وهذا اثار يشهد بعضها وايضا هي مقفحة على ان الشمس اذا طلعت من المغرب اطلق باب التوبة
ولم يرفع بعد ذلك وان ذلك لا يختص بيوم الطلوع بل يعتد اي يومه قال في محل الخبر من الفقه
على حديث احمد بن عمر وذكر فيه طلوع الشمس من المغرب وفيه من يومه اي يوم القياس
لا يرفع نفس امارها لم تكن امتت من قبل الاية اخرجها الطبراني والمأثور وهو معنى في موضع النزاع